**جامعة 8 ماي 1945-قالمة**

**كلية الحقوق والعلوم السياسية**

**قسم العلوم القانونية والإدارية**

**القانون البنكي (ملتقى)**

**المقياس**: القانون البنكي **أستاذة المادة:** الدكتورة منية شوايدية

**السنة** أولى دكتوراه قانون أعمال **السداسي** الثاني

**طريقة العمل:** ملتقى **الحجم الساعي الأسبوعي**: ساعة و نصف

**تقديم:**

القانون البنكي أو المصرفي هو مجموعة القواعد القانونية المطبقة على العمليات المصرفية وعلى المهنيين المصرفيين (المؤسسات والوكالات والوسطاء .....). كما يتعلق بكل الأعمال المنفذة أو الخدمات المقدمة في المجال البنكي ، و بجميع المتعاملين الاقتصاديين في القطاع المصرفي. قد شهد هذا القطاع صدور نصوص جديدة في غاية الأهمية في مارس 2020 سنخصص لها محورا لدراستها بالتفصيل.

**طريقة العمل:** ملتقى

مقياس القانون البنكي مقرر عل طلبة السنة الأولى الدكتوراه قانون أعمال في شكل "ملتقى"، فالهدف منه ليس تلقين دوس و إلقاء محاضرات نظرية، بل الهدف هو ترسيخ المكتسبات و تعميق البحث و التحليل، خاصة و أن هذا المقياس يفترض أنه قد سبق و أن تناوله الطلبة باعتبارهم تخصص قانون أعمال حيث أن القانون البنكي مقرر في السنة الأولى ماستر على مدار السداسيين الأول و الثاني. و عليه سنعتمد أساسا على التحليل و النقاش مع الطلبة و التركيز على بعض المحاور الأساسية و التعديلات، لأن البرنامج مطول و هناك تداخل بين المحاور المقررة في البرنامج .

**المحاور المقررة حسب البرنامج:**

1. **التنظيم القانوني للبنوك في التشريع الجزائري**

باعتباره المحور الأول المقرر في الدراسة (و هو في الواقع يشتمل كامل عناصر البرنامج المقرر)، فنستهل الدراسة بالتطرق إلى النقاط التالية:

* مفهوم المؤسسات المصرفية
* أنواع المؤسسات المصرفية
* شروط مزاولة النشاط المصرفي (الموضوعية و الشكلية)

1. **البنك المركزي**

التطرق إلى : إنشائه، صلاحياته... مع ضرورة الإشارة إلى البنوك التجارية و البنوك الإسلامية.

1. **مجلس النقد و القرض**

مراجعة مجلس النقد و القرض: انشائه، تشكيلته، اختصاصاته و صلاحياته خاصة في مجال الرقابة. بالإضافة إلى التطرق إلى اللجنة المصرفية -رغم عدم تخصيص لها محور في البرنامج- باعتبارها سلطة ضبط و تلعب دور أساسي في عملية الرقابة.

1. **الودائع المصرفية و أنواعها**

يتم التطرق في هذا المحور إلى مفهوم الوديعة المصرفية و أنواعها : كالوديعة الادخارية، الوديعة الجارية و التي تكون متوفرة عند الطلب(عادة ما تكون في الحساب الجاري)، الوديعة لأجل و الوديعة المخصصة لغرض معين كالاكتتاب في رأسمال شركة.

1. **التحويل المصرفي**

يسمح التحويل المصرفي بتحويل المبالغ مباشرة من حساب مصرفي إلى حساب مصرفي آخر، دون المرور بوسيلة دفع مثل الشيك. و يجب أن تتبع في هذه المعاملة المصرفية قواعد محددة ، كأن يكون مرخصا ومسجلًا... و إلا يمكن الطعن فيه وإلغائه. سنحاول من خلال هذا المحور التعرض إلى شروط عملية التحويل المصرفي و أنواعه.

1. **الاعتمادات المصرفية و صورها**

نتطرق في هذا المحور إلى الاعتماد المستندي كأحد الخدمات المصرفية من خلال تبيان: أطرافه، شروطه و صوره.

1. **الخدمات المصرفية**

تختلف و تتعدد الخدمات المصرفية و قد تم التطرق إلى بعضها كتلقي الودائع. بالإضافة إلى دراسة أنواع أخرى من الخدمات المصرفية: كتقديم القروض، عمليات الصرف، توفير وسائل الدفع للزبائن و إدارتها، تأجير الخزائن...

1. **ضمانات البنوك: ( الضمانات البنكية)**

الضمان البنكي هو شكل من أشكال العقد يهدف إلى ضمان سداد مبلغ من المال في حالة عدم تمكن أحد الطرفين من الوفاء بدينه. و تقديم ضمان مصرفي ضروري لتغطية المقترض التزامه إذا لم يتمكن من دفع الأقساط الشهرية. و سنحاول من خلال هذا المحور دراسة مفهوم الضمان البنكي و تبيان أنواعه.

* **أخيرا لابد من إضافة محور متعلق بدراسة:**
* **النظام 20-01 المؤرخ في 15 مارس 2020، يحدد القواعد العامة المتعلقة بالشروط المطبقة على العمليات المصرفية.**
* **النظام رقم 20-02 المؤرخ في 15 مارس 2020، يحدد العمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية و قواعد ممارستها من طرف البنوك و المؤسسات المالية.**
* **النظام رقم 20-03 المؤرخ في 15 مارس 2020،يتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفية.**
* **النظام رقم 20-04 المؤرخ في 15 مارس 2020 و المتعلق بسوق الصرف ما بين المصارف و بعمليات الخزينة بالعملة الصعبة و بأدوات تغطية خطر الصرف. جريدة رسمية عدد 16 مؤرخة في 24 مارس 2020، ص 38.**

**باعتبارها أحدث النصوص في هذا المجال، من أجل الوقوف على أهم التعديلات و الجديد الذي جاءت به هذه النصوص.**